




# دليل الطالب



# فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى	ت
5	المقدمة	1
6	كلمة السيد/عميد الكلية	2
<b>الفصل الأول: تعريفات عامة</b>		
8	نبذة تعريفية عن الكلية	1
8	رؤية الكلية	2
8	رسالة الكلية	3
9	أهداف الكلية	4
<b>الفصل الثاني: الأقسام العلمية</b>		
11	الأقسام العلمية بالكلية	1
11	أهداف الدراسة بالكلية	2
12	لغة الدراسة	3
12	نظام الدراسة	4
12	الوحدات الدراسية	5
12	مدة الدراسة	6
<b>الفصل الثالث: القبول والقيود والانتقال</b>		
15	الأحكام العامّة	1
<b>الفصل الرابع: نظام الدراسة والامتحانات</b>		
18	عدد الوحدات الدراسية اللازمة للتخرج	1
18	الغياب	2
18	نظام الدراسة	3
22	الامتحانات النصفية	4
23	توزيع الدرجات	5
27	التقديرات	6

28	رسوب الطــــلاب	7
28	لجنة الامتحانات والمراقبــــة	8
29	المحظورات في الامتحانات	9
29	الغياب عن الامتحانات	10
30	أوراق الامتحانات	11
30	اعتماد النتائج	12
30	مراجعة أوراق الإجابة	13
31	إفادة التخرج وكشف الدرجات	14
31	إفادة الوضع الدراسي	15
<b>الفصل الخامس : العيادات الاستشارية ومرحلة الامتياز</b>		
33	العيادات الاستشارية ومرحلة الامتياز	1
<b>الفصل السادس : الإنذار والفصل من الدراسة</b>		
36	الإنذار	1
36	الفصل من الدراسة	2
<b>الفصل السابع : المخالفات التأديبية</b>		
38	المخالفات التأديبية	1
<b>الفصل الثامن : العقوبات التأديبية</b>		
43	العقوبات التأديبية	1
<b>الفصل التاسع : إجراءات التأديب</b>		
46	إجراءات التأديب	1
<b>الفصل العاشر : الخدمات</b>		
49	خدمات الإرشاد الأكاديمي	1
50	خدمات الإرشاد الوظيفي	2
50	المعامل	3
50	المواصفات	4
51	المرافق الدينية	5
51	الإعاشة والمرافق الخدمية	6

52	الخاتمة	7
53	الملاحق	8

# المقدمة



مهنة الطب بصفة عامة من المهن السامية التي تتطوي على فعل الخير وتحفها  
المودة والرحمة ويرعاها ضمير الطبيب الصاحي الذي غاية ما يتمناه العافية  
والسلامة لكل أفراد المجتمع.

وطب الأسنان بصفة خاصة من المهن الجليلة التي تهتم بمظهر وجمال الإنسان  
الذي خلقه الله سبحانه وتعالى في أحسن تقويم. ويكفي طبيب الأسنان فخراً أن محور  
عمله يرتكز على سلامة الأسنان والتي بسلامتها وتقويمها ورعايتها يكمن جمال  
الوجه وصحة الإنسان، فطبيب الأسنان يعمل على إزالة الألم وإعادة البسمة ولاننسى  
دوره التوعوي في المجتمع من خلال المشاركة في الفعاليات المختلفة.

إن اهتمام الإنسان بالأسنان بدأ منذ أمداً بعيداً فقد أمرنا الرسول عليه أفضل الصلاة  
والسلام بالمداومة على السواك طهارةً للضم وسلامةً للأسنان. فالأسنان مصدر  
الابتسامة والابتسامة رمز الرضى والفرحة والسعادة وبالسعادة تحلو الحياة وتطيب.  
ومن المؤكد أن طبيب الأسنان يعمل على أن تكون أسناننا بيضاء كما اللآلئ نقية  
كالفضة صافية مثل البلور.

وفى ختام هذه المقدمة الشكر أجزله لكل من ساهم في إعداد هذا الدليل، ولكل من  
يحاول أن يرسم معنا طريقاً للنجاح والتميز.

والله اعلم  
بما نزلنا  
من آياتنا  
والله اعلم  
بما نزلنا

م. و. محمد بن بلو وبلو

# كلية الصيد / هيئة الكلية

الحمد لله حمداً كثيراً بلا انتهاء والصلاة والسلام على أشرف المرسلين والأنبياء  
سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام.

.....

يسرني ويشرفني أن أقدم هذا الدليل لطلاب كلية طب وجراحة الفم والأسنان، هذه  
الكلية التي تحمل على عاتقها مسؤولية تقديم المعرفة العلمية والمهنية من أجل رقي  
ونماء المجتمع، والتي تعمل بكل صدق وإخلاص على أن تقدم كل ما من شأنه خدمة  
الإنسان والمجتمع.

ونسأل الله العظيم أن نكون على قدر الأمانة والمسؤولية التي حملنا إياها المجتمع  
من أجل إعداد طبيب الأسنان صاحب الخلق القويم والمعرفة العلمية والمهنية  
للمساهمة في بناء الوطن وتقديم خدمة إنسانية.

في الختام أتمنى أن يجد الطلاب في هذا الدليل الفائدة المرجوة منه. ونرحب ونسعد  
بكل ملاحظة أو رأي أو فكرة من شأنها الرقي برسالة الكلية وتحقيق أهدافها السامية.

فَرَزَّ وَاللَّيْلُ وَالرَّيْفَانِ، قَابُ الضُّبَيْنَا نَبِيَّ حَنْزَرَ اللَّيْلِ وَالرَّحْمَاطَانَا نَبِيَّ الرَّيْفَانَا.

د. أسماء عبداللطيف عباس

عميد كلية طب وجراحة الفم والأسنان/جامعة مصراتة

# الفصل الأول

## تعريفات عامة

\* نبذة عن الكلية

\* الرؤية

\* الرسالة

\* الأهداف

\* الاستراتيجية

## ◀ نبذة تعريفية:

تأسست كلية طب و جراحة الفم و الأسنان ما بين العامين (2006/2007) حيث افتتحت كقسم ترجع تبعيته لكلية الطب البشرى، إلى أن تم اعتمادها ككلية مستقلة ضمن كليات جامعة مصراته.

ومنذ تأسيس الكلية وهي تسعى جاهدة بكل قوة إلى تحقيق الارتقاء بمهنة طب و جراحة الفم والأسنان من خلال إثراء خبرات طلابها معتمدة في ذلك على الأساليب العلمية و التكنولوجية إلى جانب الرؤى الاجتماعية الفعالة من أجل خدمة كافة القطاعات و التخصصات.

كذلك تسعى الكلية إلى تطوير و تحديث برامجها ومقرراتها باستمرار على نحو يتناسب مع المتغيرات العلمية والأكاديمية، كما أن الكلية حريصة على تخريج أطباء قادرين على منافسة أقرانهم من طلاب كليات الجامعات الأخرى، و قادرين على مواجهة التحديات المستقبلية وخدمة أبناء وطنهم بما يكتسبونه أثناء دراستهم بالكلية من خبرات ومهارات باستخدام التقنيات الحديثة في مجالات طب الأسنان المختلفة للرفع من المستوى التعليمي بالكلية لتكون في مصاف الكليات ذات المستوى الرفيع و المتقدم.

## ◀ رؤية الكلية:

الريادة و التميز محلياً وعالمياً في مجال التعليم والبحث العلمي والخدمات المجتمعية في طب و جراحة الفم والأسنان .

## ◀ رسالة الكلية:

إعداد كوادر طبية ذوي كفاءة عالية علمياً و مهنياً و بحثياً لخدمة المجتمع من خلال توفير بيئة تعليمية و خدمية مناسبة.



## ◀ قيم الكلية:

- الصدق والشفافية في العمل.
- الاعتراف بالأحقية و التميز.
- الانفتاح والشفافية في اتخاذ القرار.
- احترام ذوي الخبرة و المساهمات العلمية.
- العمل الجماعي والاحترام المتبادل مع قيادة كفؤة.
- المبادرة و الإبداع و التميز.

## ◀ أهداف الكلية الاستراتيجية

- 1. تحقيق الاعتماد الاكاديمي.
- 2. تحسين أداء العملية التعليمية.
- 3. تفعيل النشاط البحثي وزيادة برامج خدمة المجتمع والتعليم المستمر.
- 4. الرفع من قدرات الأداء لكوادر الكلية الإدارية والفنية.
- 5. الرفع من مكانة الكلية محلياً ودولياً.

## الفصل الثاني

### الأقسام العلمية بالكلية

## ◀ الأقسام العلمية بالكلية:

تتكون كلية طب وجراحة الفم والأسنان بجامعة مصراته من الأقسام العلمية التالية:

Department of Prosthodontics	قسم الاستعاضة الصناعية	1
Department of conservative dentistry , endodontics and dental anatomy and oral histology.	قسم العلاج التحفظي والعلاج الجذور للأسنان وتشريح الأسنان وأنسجة الفم	2
Department of oral surgery oral medicine , and oral pathology	قسم جراحة وطب وأمراض الفم	3
Department of periodontics and oral biology	قسم علاج اللثة وبيولوجيا الفم	4
Department of orthodontics , pedodontics and community dentistry	قسم التقويم وطب أسنان الأطفال وطب الأسنان الاجتماعي	5

يجوز لمجلس الكلية إلغاء أو دمج أو استحداث أقسام أخرى كلما دعت الحاجة إلى ذلك ويعمل بها بعد اعتمادها من مجلس الجامعة.

تمنح الكلية حالياً درجة البكالوريوس في طب وجراحة الفم والأسنان، كما يجوز منح درجات علمية أخرى تحددها وتنظمها لوائح مستقلة.

## ◀ أهداف الدراسة بالكلية:

تهدف الدراسة الجامعية بكلية طب وجراحة الفم والأسنان إلى تحقيق الآتي:

1. توفير بيئة تعليمية سليمة تتيح للطلاب القدرة على اكتساب المعارف والمهارات المتعددة في مجالات طب وجراحة الفم والأسنان.

2. منح شهادة البكالوريوس في مجال طب وجراحة الفم والأسنان.
3. تأهيل وتخريج أطباء أسنان متميزين في مجالات الرعاية الصحية للفم والأسنان وذوي قدرة فائقة تمكنهم من تلبية متطلبات العصر وسد حاجة المجتمع في هذه المجالات.
4. إعداد الكوادر الطبية المتخصصة في مجال طب وجراحة الفم والأسنان بمستوى عالٍ من المعرفة والكفاءة تمكنهم من التميز في الدراسات العليا ومجال البحث العلمي.
5. تطوير البيئة التعليمية بما يتناسب مع مبادئ المجتمع وقيمه السامية.

## ◀ لغة الدراسة:

اللغة الإنجليزية هي لغة التدريس بكلية طب وجراحة الفم والأسنان.

## ◀ نظام الدراسة:

1. تكون الدراسة بالكلية وفقا لنظام السنة الدراسية الكاملة.
2. يبدأ العام الدراسي في (1) من شهر أكتوبر وتنتهي في (31) من شهر يوليو إلا إذا ورد ما يخالف ذلك من جهات الاختصاص.
3. تبدأ امتحانات الدور الأول خلال النصف الثاني من شهر مايو.
4. تبدأ امتحانات الدور الثاني في النصف الأول من شهر يوليو.

## ◀ الوحدات الدراسية

تعتمد الخطة الدراسية على مقررات تكافي وحدات دراسية تحددها الكلية.

## ◀ مدة الدراسة:

- مدة الدراسة بالكلية لنيل درجة البكالوريوس في طب وجراحة الفم والأسنان خمس سنوات دراسية تتلوه سنة تدريبية " امتياز " وتقسم مدة الدراسة على النحو التالي:
1. مرحلة الإعداد: ومدتها سنة دراسية واحدة وتتبع كلية العلوم من الناحية العلمية أما من الناحية الإدارية فهي تتبع كلية طب وجراحة الفم والأسنان.
  2. المرحلة ما قبل الإكلينيكية: ومدتها سنتان وتشمل السنة الأولى والسنة الثانية.

3. المرحلة الإكلينيكية: ومدتها سنتان وتشمل السنة الثالثة والسنة الرابعة.
4. مرحلة الامتياز: وهي مرحلة تدريبية ومدتها سنة ميلادية كاملة.  
(يمنح الطالب الإجازة التخصصية " البكالوريوس " بعد استيفائه للمقررات الدراسية المطلوبة وإتمام فترة التدريب السريري " سنة الامتياز " بنجاح).

## الفصل الثالث

### القبول والقييد والانتقال

## الأحكام العامة:

تسري أحكام هذا الفصل على طلبة كلية طب وجراحة الفم والأسنان جامعة مصراته لنيل درجة الإجازة الجامعية "بكالوريوس".

تكون صفة قيد الطالب بالكلية صفة " الطالب النظامي " أي يشترط التفرغ الكامل للدراسة. تحدد الكلية في بداية كل سنة دراسية الأعداد التي بإمكانها قبولها من الطلبة المستجدين على أن تكون متناسبة مع السعة الاستيعابية وإمكانات الكلية، ووفقاً للشروط التالية:

1. أن يكون حاصلاً على الشهادة الثانوية " قسم علمي " من إحدى المدارس الليبية أو ما يعادلها.  
2. أن يكون حاصلاً على النسبة المئوية المعتمدة للقبول بالكلية وفقاً للنظم التي يحددها مجلس الجامعة وتعتمدها وزارة التعليم العالي.

3. أن يكون لائقاً صحياً وقادراً على متابعة الدروس النظرية والعملية والسريرية.

4. أن يتعهد الطالب المتقدم بإتباع تعليمات الكلية.

5. أن يتعهد الطالب بدفع رسوم القبول وتجديد القيد.

6. ألا يكون الطالب مفصول من أي جامعة أخرى.

كما يجوز للكلية قبول طلبة من جنسيات غير ليبية في حدود إمكاناتها، ويتم تحديد عددهم من قبل مجلس الكلية، ويشترط لقبول الطلبة غير الليبيين بالإضافة للشروط السابقة ما يلي:

أ- أن يكون مقيماً في ليبيا طيلة فترة دراسته بالكلية.

ب- أن يتعهد الطالب المنقول بدفع رسوم ونفقات الدراسة وفق اللوائح المعمول بها في الجامعة ما لم يكن متحصل على منحة دراسية.

تتم إجراءات قبول الطلبة الجدد خلال الشهر السابق لبدء الدراسة، وذلك بعد امتحان ومقابلة شخصية تجريها لجنة مشكلة من قبل مجلس الكلية ولا يجوز قبول أي طالب بعد انتهاء الشهر الأول من بداية العام الدراسي.

يتولى الطالب في بداية كل عام دراسي تجديد قيده خلال مدة تحددها إدارة الكلية وما لم يقم الطالب بهذا الإجراء يعتبر منقطعاً عن الدراسة بسبب غير مشروع.

يجوز للطالب وقف قيده لمدة دراسية ولمرة واحدة فقط طوال مدة دراسته ويكون ذلك خلال الثلاثة أشهر من بداية السنة الدراسية ولا تحسب مدة إيقاف القيد ضمن مدة الدراسة ويجوز لمجلس الجامعة قبول وقف قيد الطالب بصورة استثنائية لسنة أخرى إذا تطلبت ظروفه ذلك.

يجوز لمجلس الكلية قبول طلبة لبيبين منقولين من كليات مناظرة ومعترف بها من داخل أو خارج ليبيا في حدود الإمكانيات المتاحة للأقسام ووفقاً للشروط الآتية:

1. ألا يكون الطالب مفصولاً تأديبياً أو علمياً من الكلية المنتقل منها.
2. أن يكون حاصلاً في الشهادة الثانوية على النسبة المعتمدة للقبول بالكلية.
3. ألا يكون منقولاً بمواد، وأن يكون ناجحاً للسنة المنقول إليها بتقدير عام لا يقل عن جيد.
4. أن يلتزم بقضاء نصف المدة الدراسية على الأقل بالكلية قبل تخرجه.
5. أن يلتزم بتقديم كافة المستندات المطلوبة معتمدة من جهة الاختصاص.

تشكل لجنة مختصة لمعادلة مؤهلات المنتقلين إليها، وعلى لجنة المعادلة البث في طلبات المعادلة في مدة لا تتجاوز الشهر من تاريخ تقديم الطلب، ويجوز إلحاق الطالب وفق معادلة أولية وذلك إلى حين استكمال إجراءات المعادلة النهائية، ولا يعد الطالب منتقلاً فعلياً إلا بعد استيفاء كافة الإجراءات المطلوبة.



## الفصل الرابع

### نظام الدراسة والامتحانات

## عدد الوحدات الدراسية اللازمة للتخرج

يدرس الطالب للحصول على الإجازة الجامعية "البكالوريوس" مقررات تعادل "150" وحدة دراسية على الأقل.

## الغياب

على الطالب في كافة مراحل الدراسة الالتزام بمتابعة المحاضرات والدروس المعملية، وإعداد الواجبات المطلوبة منه على أن يقوم عضو هيئة التدريس برصد الحضور والغياب في كل محاضرة لتوثيقه وإحالة تقرير عن غياب الطالب إلى قسم الدراسة والامتحانات إذا بلغت فترة انقطاع الطالب عن الدراسة أسبوعين متتاليين.

## نظام الدراسة

أولاً: المواد التي تدرس لنيل درجة البكالوريوس في طب وجراحة الفم والأسنان هي:

(1) علوم طبية وتشمل:

"علم وظائف الأعضاء"، "التشريح العام"، "علم الأنسجة العامة"، "الكيمياء الحيوية"، "الكائنات الدقيقة"، "الأمراض العامة"، "علم الأدوية"، "الجراحة العامة"، "أمراض الباطنة العامة".

(2) علوم طب الأسنان وتشمل:

"التشريح الوصفي للأسنان"، "أنسجة الفم والأسنان"، "الاستعاضة الصناعية المتحركة"، "الاستعاضة الصناعية الثابتة"، "خواص المواد"، "أمراض الفم"، "طب الفم"، "التشخيص"، "الأشعة وجراحة الفم والوجه والفكين"، "العلاج التحفظي وعلاج الجذور"، "علاج اللثة"، "طب أسنان الأطفال"، "طب الأسنان الوقائي والاجتماعي"، "تقويم الأسنان".

ثانياً: بالنسبة للعلوم الطبية تشكل لجنة مشتركة من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب وكلية طب الأسنان لوضع المحتوى العلمي للمقررات على أن تعتمد من مجلس الجامعة، ويتم تدريس المقررات من خلال الأقسام التابعة لكلية الطب بجامعة مصراته.

ثالثاً: يجوز للطالب نقل مادتين على الأكثر من السنة الأولى للسنة الثانية على ألا تكون من بينهما مادتي التشريح الوصفي للأسنان أو خواص المواد.

رابعاً: يسمح للطالب بدخول الدور الثاني مهما كان عدد المواد التي لم ينجح فيها وفي حالة نجاحه تحسب له الدرجة الأدنى للنجاح وهي "60%"، أما بالنسبة لسنة الإعداد تحسب له الدرجة الأدنى للنجاح وهي "50%".

خامساً: يحاسب الطالب في المواد التي يتقدم بها للدور الثاني على المجموع الكلي للمادة دون حساب أعمال السنة، أما الطالب الذي تغيب عن امتحان الدور الأول بعذر مقبول فيعتد بدرجات أعمال السنة.

سادساً: يحاسب الطالب في المواد التي يتقدم بها للدور الثاني في جميع المقررات لتلك المواد " نظري وشفهي وعملي أو سريري" حسب الجدول المرفق لتوزيع الدرجات. تحدد الدراسة النظرية والعملية أو السريرية لكل مادة على النحو التالي:

### سنة الإعداد

عدد الوحدات المعتمدة	عدد الساعات الأسبوعية العملية	عدد الساعات الأسبوعية النظرية	الرمز	المواد الدراسية
2	4	2	PS 08	الفيزياء
2	4	2	CH 012	الكيمياء
2	4	2	BI 012	الأحياء
2	//	2	ST 04	الإحصاء
2	//	2	EN 04	اللغة الإنجليزية
10	//	//	//	مجموع الوحدات

## السنة الأولى

عدد الوحدات	عدد الساعات الأسبوعية العملية	عدد الساعات الأسبوعية النظرية	الرمز	المواد الدراسية
3	6	3	GA 16	التشريح العام
2	4	2	HI 16	علم الأنسجة
3	6	3	PH 16	علم وظائف الأعضاء
3	6	3	BC 16	الكيمياء الحيوية
2	4	2	DM 18	خواص المواد
2	4	2	DA 18	التشريح الوصفي للأسنان
خارج المعدل	2	2	EN 14	اللغة الانجليزية
15	//	//	//	مجموع الوحدات

## السنة الثانية

عدد الوحدات	عدد الساعات الأسبوعية العملية	عدد الساعات الأسبوعية النظرية	الرمز	المواد الدراسية
2	4	2	PT 26	علم الأمراض العامة
2	4	2	MC 26	علم الأحياء الدقيقة
3	-	3	PR 26	علم الأدوية
2	4	2	CO 28	العلاج التحفظي وعلاج الجذور
2	4	2	RE 28	الاستعاضة الصناعية المتحركة
2	4	2	FI 28	الاستعاضة الصناعية الثابتة
2	4	2	OH 26	علم أنسجة الفم والأسنان
15	//	//	//	مجموع الوحدات

## المرحلة الثالثة ما بعد السريرية (المرحلة السريرية)

### السنة الثالثة

ملاحظات	عدد الوحدات	عدد الساعات الأسبوعية السريرية	عدد الساعات الأسبوعية النظرية	الرمز	المواد الدراسية
مواد منتهية مع نهاية العام	2	4	2	GM 38	الباطنة العامة
	2	4	2	GS 38	الجراحة العامة
	3	6	3	OP 38	أمراض الفم
	2	4	2	PV 36	طب الأسنان الوقائي والاجتماعي
مواد مستمرة للسنة الرابعة	//	//	//	CO 48	العلاج التحفظي وعلاج الجذور
	//	//	//	RE 48	الاستعاضة الصناعية المتحركة
	//	//	//	OS 48	جراحة الفم والوجه والفكين
	//	//	//	OM 410	طب الفم والتشخيص والأشعة
	//	//	//	PE46	أمراض وعلاج اللثة
	//	//	//	8FI4	الاستعاضة الصناعية الثابتة
	9		//	//	مجموع الوحدات

### السنة الرابعة

	عدد الوحدات	عدد الساعات الأسبوعية السريرية	عدد الساعات الأسبوعية النظرية	الرمز	السنة الرابعة المواد الدراسية
مقررات مستمرة من السنة الثالثة	3	6	3	CO 48	العلاج التحفظي وعلاج الجذور
	2	4	2	RE 48	الاستعاضة الصناعية المتحركة
	2	4	2	OS 48	جراحة الفم والوجه والفكين
	2	4	3	OM 410	طب الفم والتشخيص والأشعة
	2	4	2	PE 46	أمراض وعلاج اللثة
	2	4	2	8FI 4	الاستعاضة الصناعية الثابتة
مواد مستجدة في السنة الرابعة	2	4	2	PD 48	طب أسنان الأطفال
	2	4	2	OR 48	تقويم الأسنان
	17	//	//	//	مجموع الوحدات

## المرحلة الرابعة: مرحلة التدريب السريري (الامتياز) على النحو

### التالي

المواد الدراسية	مدة التدريب (بالشهر)	الحضور %40	السلوك %20	العمل العيادي %20	البحوث %20	المجموع %100	توقيع رئيس القسم
جراحة الفم والفكين	1						
الاستعاضة المتحركة	2						
العلاج التحفظي وعلاج الجذور	2						
علاج وأمراض اللثة	1						
طب الفم والتشخيص والأشعة	1						
طب أسنان أطفال	1						
تقويم الأسنان	1						
الاستعاضة الثابتة	1						
طب الأسنان الوقائي والمجتمعي	1						
شهر اختياري	1						
المجموع	12						

## الامتحانات النصفية

تعدّد عدد (1) امتحانات نصفية لسنة الإعداد وللسنتين الأولى والثانية. أما بالنسبة للسنة الثالثة فتتقسم

إلى قسمين:

أ . مواد دراسية منتهية فتعدّد لها عدد(1) امتحان نصفي.

ب . مواد دراسية مستمرة فتعدّد لها عدد (1) امتحان جزئي في السنة الثالثة وعدد (1) امتحان جزئي في السنة الرابعة.

ج . أما بالنسبة للمواد المستجدة في السنة الرابعة فتعدّد لها عدد (1) امتحان نصفي.

( لا يحق لأي طالب دخل الامتحان الجزئي أو النصفى إعادة الامتحان مرة أخرى)

## توزيع الدرجات

يقوم كل قسم بتوزيع الدرجة المخصصة لكل مادة على امتحانات أعمال السنة والامتحانات النهائية "دور أول ودور ثانٍ" التحريرية والشفهية والعملية أو السريرية على النحو التالي:

### 1. درجات الدور الأول والدور الثاني لسنة الإعداد

الدرجة النهائية	الدور الثاني		الدور الأول			المادة	ر. م	
	نظري	عملي	نظري	عملي	أعمال السنة			
100	%70	%30	%50	%20	%30	فيزياء عامة	1	
100	%70	%30	%50	%20	%30		كيمياء عامة	2
100	%70	%30	%50	%20	%30		علم الأحياء	3
100	%70	%30	%70	//	%30	اللغة الإنجليزية	4	
100	%70	%30	%70	//	%30		الإحصاء	5

يشترط النجاح في مرحلة الإعداد الحصول على نسبة 50% من مجموع الدرجات ونسبة 30% من الدرجات المخصصة لامتحان التحريري للمقررات.

### 2. درجات الدور الأول والدور الثاني للسنة الأولى

الدرجة النهائية	الدور الثاني			الدور الأول				المادة	ر. م
	نظري	عملي	شفوي	نظري	عملي	شفوي	أعمال السنة		
100	%60	%30	%10	%50	%10	%10	%30	خواص المواد	1
100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	التشريح الوصفي للأسنان	2
100	%70	%20	%10	%40	%20	%10	%30	علم الأنسجة	3
100	%70	%20	%10	%40	%20	%10	%30	الكيمياء الحيوية	4
100	%70	%20	%10	%40	%20	%10	%30	علم التشريح	5
100	%70	%20	%10	%40	%20	%10	%30	علم وظائف الأعضاء	6
100	//	//	//	%70	//	//	%30	اللغة الإنجليزية	7

### 3. درجات الدور الأول والدور الثاني للسنة الثانية

الدرجة النهائية	الدور الثاني			الدور الأول				المادة	ر. م
	نظري	عملي	شفوي	نظري	عملي	شفوي	أعمال السنة		
100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	علم أنسجة الفم	1
100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	العلاج التحفظي للأسنان	2
100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	علم الأمراض	3
100	%70	//	%30	%50	//	%20	%30	علم الأدوية	4
100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	علم الأحياء الدقيقة	5
100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	الاستعاضة الصناعية الثابتة	6
100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	الاستعاضة الصناعية المتحركة	7

1. تخصص نسبة 30% من مجموع الدرجات لكل مقرر لامتحانات أعمال السنة وتخصص نسبة 70% الباقية لامتحانات نهاية العام موزعة حسب الجدول المبين في اللائحة.
2. تجرى امتحانات تحريرية لا تزيد مدتها على ثلاث ساعات في كل مقرر من المقررات السابق ذكرها بالإضافة إلى الامتحانات الشفهية والعملية.
3. إذا رسب الطالب في الامتحان النهائي " الدور الأول "يؤدي امتحاناً تكميلياً " دور ثاني " في المواد التي رسب فيها.
4. يشترط النجاح في المرحلة ما قبل الإكلينيكية الحصول على النسب التالية:  
نسبة 60% من مجموع الدرجات.  
نسبة 35% من الدرجات المخصصة للامتحان التحريري.  
نسبة 60% من الدرجات المخصصة للامتحانات المعملية في المواد التالية:  
العلاج التحفظي وعلاج الجذور، الاستعاضة الصناعية الثابتة، الاستعاضة الصناعية المتحركة، التشريح الوصفي للأسنان.
5. تخصص الدرجات المبينة في الجدول السابق لامتحانات مقررات العلوم الطبية.



#### 4. درجات الدور الأول والدور الثاني للمرحلة الإكلينيكية

السنة الثانية الثانية										
ملاحظات	الدرجة النهائية	الدور الثاني			الدور الأول				المادة	ر. م
		نظري	عملي	شفوي	نظري	عملي	شفوي	أعمال السنة		
مواد منهجية	100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	أمراض الفم	1
	100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	العامة الجراحة العامة	2
	100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	باطنة عامة	3
	100	%60	%30	%10	%40	%20	%10	%30	طب الأسنان الوقائي والاجتماعي	4
مواد مستمرة	//	//	//	//	//	//	//	%15	الاستعاضة الصناعية المتحركة	5
	//	//	//	//	//	//	//	%15	الاستعاضة الصناعية الثابتة	6
	//	//	//	//	//	//	//	%15	طب الفم	7
	//	//	//	//	//	//	//	%15	علاج اللثة	8
	//	//	//	//	//	//	//	%15	جراحة الفم والوجه والفكين	9
	//	//	//	//	//	//	//	%15	العلاج التحفظي وعلاج الجذور	10
السنة الرابعة										
ملاحظات	الدرجة النهائية	الدور الثاني			الدور الأول				المادة	ر. م
		نظري	عملي	شفوي	نظري	عملي	شفوي	أعمال السنة		
مواد مستمرة	200	%60	%35	%20	%35	%25	%10	%15	الاستعاضة الصناعية المتحركة	1
	200	%60	%35	%20	%35	%25	%10	%15	الاستعاضة الصناعية الثابتة	2
	200	%60	%35	%20	%35	%25	%10	%15	العلاج التحفظي وعلاج الجذور	3
	200	%60	%35	%20	%35	%25	%10	%15	طب الفم والتشخيص والأشعة	4
	200	%60	%35	%20	%35	%25	%10	%15	علاج اللثة	5
	200	%60	%35	%20	%35	%25	%10	%15	جراحة الفم والوجه والفكين	6
مواد مستجدة	100	%60	%30	%10	40	20	%10	%30	تقويم الأسنان	7
	100	%60	%30	%10	40	20	%10	30%	طب أسنان الأطفال	8

تجرى الامتحانات في المرحلة السريرية طبقاً للنظام التالي:

أولاً: بالنسبة للمواد المنهية بالسنة الثالثة وهي:

أمراض الفم، طب الأسنان الوقائي والاجتماعي، أمراض الباطنة العامة، الجراحة العامة:

1. يكون المجموع الكلي لهذه المقررات 100 درجة.
2. تخصص نسبة 30% من مجموع الدرجات لكل مقرر لامتحانات أعمال السنة، وتخصص نسبة 70% الباقية لامتحانات نهاية العام موزعة حسب الجدول المرفق مع هذه اللائحة.
3. تجرى امتحانات تحريرية في نهاية السنة مدتها لا تزيد على ثلاث ساعات في كل مقرر من المقررات السابق ذكرها بالإضافة إلى الامتحانات الشفهية والعملية أو السريرية.
4. إذا رسب الطالب في الامتحان النهائي " الدور الأول " يؤدي امتحاناً تكميلياً " دور ثانٍ " في المواد التي رسب فيها.

ثانياً: بالنسبة للمواد المستمرة وهي:

الاستعاضة الصناعية المتحركة، الاستعاضة الصناعية الثابتة، العلاج التحفظي وعلاج الجذور، علاج اللثة، جراحة الفم والوجه والفكين، طب الفم والتشخيص والأشعة.

1. يكون المجموع الكلي لهذه المواد 200 درجة.
2. يخصص مجموع 30 درجة لكل مادة كأعمال في السنة الثالثة وكذلك 30 درجة لكل مادة كأعمال في السنة الرابعة.
3. يجرى امتحان في نهاية السنة الرابعة لكل مادة من هذه المواد ويشمل السنتين الثالثة والرابعة ومدته لا تزيد على ثلاث ساعات لكل مقرر، ويخصص له مجموع 140 درجة موزعة على الجزء التحريري والسريري والشفوي، على أن تضم درجة الشفهي لدرجة التحريري وفق الجدول المبين في هذه اللائحة.

ثالثاً: بالنسبة للمواد المستجدة والتي تدرس في السنة الرابعة فقط وهي:

1. طب أسنان الأطفال
  2. تقويم الاسنان
- يخصص مجموع 30 درجة لكل مادة كأعمال سنة و70 درجة الباقية لامتحانات نهاية العام وتشمل هذه الامتحانات جزء تحريري وجزء شفهي وجزء سريري.

## التقديرات

أولاً: يقدر نجاح الطلاب ورسوبهم والتقدير العام في مقررات العلوم الطبية ومقررات طب الأسنان بأحد التقديرات التالية:

تقدير ممتاز من 85% إلى 100% من مجموع الدرجات

تقدير جيد جداً من 75% إلى أقل من 85% من مجموع الدرجات

تقدير جيد من 65% إلى أقل من 75% من مجموع الدرجات

تقدير مقبول من 60% إلى أقل من 65% من مجموع الدرجات

تقدير ضعيف من 35% إلى أقل من 60% من مجموع الدرجات

تقدير ضعيف جداً أقل من 35% من مجموع الدرجات

ثانياً: بالنسبة لمقررات سنة الإعداد تكون التقديرات كالتالي:

تقدير ممتاز من 85% إلى 100% من مجموع الدرجات

تقدير جيد جداً من 75% إلى أقل من 85% من مجموع الدرجات

تقدير جيد من 65% إلى أقل من 75% من مجموع الدرجات

تقدير مقبول من 50% إلى أقل من 65% من مجموع الدرجات

تقدير ضعيف من 35% إلى أقل من 50% من مجموع الدرجات

تقدير ضعيف جداً أقل من 35% من مجموع الدرجات

ثالثاً: يحسب التقدير العام لشهادة بكالوريوس طب وجراحة الفم والأسنان بمجموع درجات الطالب التراكمية المتحصل عليها في جميع السنوات الدراسية بالكلية عدا سنة الإعداد.

رابعاً: تمنح مرتبة الشرف للطالب الذي لا يقل تقديره العام عن ممتاز، ولا يقل تقديره العام في أي سنة من سنوات الدراسة عن جيد جداً، ويشترط لمنح مرتبة الشرف أيضاً ألا يكون الطالب قد رسب في أي امتحان تقدم له أو صدر ضده قرار تأديبي طيلة مدة دراسته الجامعية.

## موسوب الطلاب

يعتبر الطالب راسباً في " مقررات سنة الإعداد" إذا تحصل على:

1. أقل من خمسين بالمائة ( 50% ) من مجموع الدرجات المقررة في المادة الواحدة.
2. أقل ثلاثين بالمائة ( 30 % ) من مجموع درجات الامتحان التحريري مهما كان مجموع درجاته في تلك المادة.

يعتبر الطالب راسباً في أي مادة :

1. إذا تحصل الطالب على أقل من ستين بالمائة ( 60% ) من مجموع الدرجات المقررة في المادة الواحدة .
2. إذا تحصل الطالب على أقل من خمسة وثلاثين بالمائة ( 35% ) من مجموع درجات الامتحان التحريري مهما كان مجموع درجاته في تلك المادة .
3. إذا تحصل الطالب على أقل من ستين بالمائة ( 60%) من مجموع درجة الامتحان السريري مهما كان مجموع درجاته في المادة .
4. إذا تحصل الطالب على أقل من ستين بالمائة ( 60%) من مجموع درجة الامتحان المعلمي مهما كان مجموع درجاته في المواد التالية: العلاج التحفظي وعلاج الجذور، الاستعاضة الصناعية الثابتة، الاستعاضة الصناعية المتحركة، التشريح الوصفي للأسنان.

## لجنة الامتحانات والمراقبة

تشكل لجنة في نهاية كل سنة دراسية لتسيير الامتحانات النهائية والإشراف عليها تسمى لجنة الامتحانات والمراقبة "تتولي كافة الأمور المتعلقة بسير الامتحانات و تنظيمها" و للجنة أن تستعين بأعضاء هيئة التدريس و غيرهم في وضع الجداول والمراقبة على سير الامتحانات .

## المحظورات في الامتحانات

يحظر على الطالب المتقدم للامتحان ما يلي :

1. اصطحاب أي كتاب أو ورقة ولو كانت خالية من الكتابة — عدا ما تسمح به لجنة الامتحانات والمراقبة.
2. اصطحاب أجهزة الهاتف النقال أو أي وسائل اتصال أخرى.
3. الكلام أثناء الامتحان أو القيام بأي عمل من شأنه الإخلال بنظام الامتحان.
4. دخول قاعة الامتحان بعد مضي نصف ساعة من بداية الامتحان، كما لا يسمح بالخروج من قاعة الامتحان قبل مضي نصف الوقت المحدد للامتحان عدا الحالات التي تسمح بها لجنة الامتحانات والمراقبة.
5. الحضور بدون بطاقة التعريف الممنوحة من مكتب مسجل الكلية .
6. القيام بأي عمل من شأنه أن يؤثر على عمل لجنة المراقبة والامتحانات

## الغياب عن الامتحانات

- إذا تغيب الطالب عن أداء الامتحانات النصفية الجزئية أو الامتحان النهائي في أي مقرر ترصد له درجة "صفر" في ذلك الامتحان ما لم يتقدم بأحد المبررات خلال " 3 أيام "من نهاية الامتحان شرط موافقة قسم الدراسة والامتحانات بالنسبة للامتحانات الجزئية النصفية وموافقة لجنة الامتحانات والمراقبة بالنسبة للامتحان النهائي والمبررات هي :
- أ. إذا كان الطالب المعني نزيلاً بالمستشفى .
  - ب. في حالة وفاة أحد أقارب الطالب من الدرجة الأولى والثانية والثالثة .
- على الطالب في كافة مراحل الدراسة الالتزام بمتابعة وحضور كافة المحاضرات والدروس العملية والسريرية وحلقات النقاش ولا يحق له دخول الامتحان لأي مادة إذا زادت نسبة غيابه عن 25% من مجموع الساعات المحددة للمقرر ويدخل في ذلك الغياب الجماعي .

## أوراق الامتحانات

يتولى كل عضو هيئة تدريس إعلان نتائج الامتحانات النصفية التي يجريها الطالب وإعادة أوراقها للطلاب لمراجعتها ولمعرفة أوجه القصور فيها. أما بالنسبة للامتحانات النهائية فيتم تسليم أوراق الامتحانات بعد رصد درجاتها إلي قسم الدراسة والامتحانات للاحتفاظ بها لمدة سنة من تاريخ الامتحان.

## اعتماد النتائج

تعتمد النتائج النهائية لامتحانات سنوات النقل من قبل عميد الكلية بعد اعتمادها والتوقيع عليها من لجنة الامتحانات والمراقبة، في حين تعتمد النتائج النهائية لامتحانات سنة التخرج والحصول على بكالوريوس طب وجراحة الفم والأسنان من قبل رئيس الجامعة بعد التوقيع عليها من لجنة الامتحانات والمراقبة والتصديق عليها من عميد الكلية. تعتمد النتائج النهائية لامتحانات سنة الإعداد من قبل مجلس الجامعة بعد التوقيع عليها من لجنة الإشراف على الإعداديات .

## مراجعة أوراق الإجابة

مع مراعاة سرية الامتحانات يحق للطلاب الراسب في ما لا يزيد عن مادتين دراسيتين المراجعة الموضوعية لأوراق إجابته وفق الإجراءات والضوابط التالية :

1. أن تتم عملية المراجعة خلال مدة لا تزيد عن أسبوع من إعلان نتائج تلك المقررات.
2. في حالة تغيير درجة الطالب يقوم أستاذ المقرر بتعديل نموذج الدرجات وتسليمها إلى قسم الدراسة والامتحانات بالكلية .
3. يجب أن يتم النظر في الطعن والبث فيه على وجه السرعة.

تشكل في نهاية كل عام دراسي لجان تختص بمراجعة إجابات الطلاب المتقدمين بالطعن في نتائجهم وتتكون كل لجنة من ثلاثة أعضاء من هيئة التدريس لهم اختصاص في مجال المقرر موضوع المراجعة ويكون عضو هيئة التدريس الذي قام بالتقييم من ضمن اللجنة وبحضور الطالب المعني، وإذا تغيب عضو هيئة التدريس المطعون في نتيجته يؤجل البث في المراجعة إلي موعد آخر ويبلغ المعنيين، وإذا لم يتم بالحضور تقوم اللجنة بالبث بالمراجعة من دونه. فإذا ثبت صحة ادعاء الطالب يتم تعديل النتيجة، وإذا لم يثبت صحة ادعاء الطالب تبقى النتيجة المطعون فيها علي حالها .

## إفادة التخرج وكشف الدرجات

يمنح الطالب المتخرج إفادة تفيد تخرجه تشمل اسمه وتقديره العام وسنة حصوله على الإجازة الجامعية "البكالوريوس" في طب وجراحة الفم والأسنان ، ويكون تسلسل توقيعات إفادة التخرج حسب التتابع التالي: مسجل الكلية ثم عميد الكلية. كما يمنح كشف بدرجاته طوال سنوات دراسته بالكلية ويكون تسلسل توقيعات كشف الدرجات مسجل الكلية + عميد الكلية .

## إفادة الوضع الدراسي

يحق للطالب المقيد بالكلية الحصول علي إفادة بوضعه الدراسي أو كشف بدرجات المقررات التي درسها و يقوم مسجل الكلية بإصدارها وتوقيعها . أما بالنسبة لكشف الدرجات فيتم اعتماده حسب التتابع التالي مسجل الكلية ثم عميد الكلية . لا يتم إصدار إفادة وضع دراسي و إفادة التخرج أو كشف الدرجات إلا بناءً على طلب كتابي من المعني يقدم إلى مسجل الكلية ويعتمد من عميد الكلية .

## الفصل الخامس

### العيادات الاستشارية ومرحلة الامتياز



## العيادات الاستشارية ومرحلة الامتياز

يقصد بالتدريب التكميلي الموجه لممارسة مهنة طب وجراحة الفم والأسنان على أعمال الوقاية والتشخيص والعلاج وما يتبعها من نظم وإجراءات للرعاية الصحية في دولة ليبيا.

التدريب التكميلي إلزامي لجميع الطلبة الذين أنهوا السنة النهائية في كلية طب وجراحة الفم والأسنان بالجامعة ويشترط نجاح الطالب في جميع المقررات التي درسها الطالب بجميع المراحل.

التدريب التكميلي جزء لا يتجزأ من منهج التعليم الطبي بكلية طب وجراحة الفم والأسنان، ولا تمنح درجة البكالوريوس في طب وجراحة الفم والأسنان إلا للذين أنهوا الدراسة الأكاديمية وأتموا فترة التدريب التكميلي ( سنة الامتياز ) بنجاح.

يسمى الطالب أثناء قضائه فترة التدريب ( طبيب امتياز ).

يتم التدريب التكميلي في الأقسام التابعة للكلية ويجوز أن يتم في أماكن أخرى إذا توافرت فيها الشروط التي تحددها الكلية وبعد موافقة كتابية.

مدة التدريب التكميلي ( الامتياز ) اثني عشر شهراً ويجوز تجديدها لمدة ستة أشهر أخرى في بعض الأحوال الخاصة بأغراض التدريب المبينة في هذه اللائحة.

يتم التدريب التكميلي طبقاً للمراحل التالية:

( شهر واحد )	الاستعاضة الثابتة
( شهر واحد )	الاستعاضة المتحركة
( شهران )	العلاج التحفظي والجنور
( شهران )	جراحة الفم والوجه والفكين
( شهر واحد )	طب الفم والتشخيص والأشعة
( شهر واحد )	أمراض وعلاج اللثة
( شهر واحد )	تقويم الأسنان
( شهر واحد )	طب أسنان الأطفال
( شهر واحد )	طب الأسنان الوقائي والاجتماعي
( شهر )	شهر اختياري

يتولى رئيس القسم وضع آلية للتقييم عن سنة الامتياز على أن يشمل ذلك الحضور والالتزام بالعمل داخل الأقسام واستيفاء المتطلبات التي تقررهما الأقسام وتقسيم الدرجات وفق بطاقة سنة الامتياز على النحو التالي:

المواد الدراسية	مدة التدريب (بالشهر)	الحضور %40	السلوك %20	العمل العيادي %20	البحوث %20	المجموع %100	توقيع رئيس القسم
الاستعاضة الثابتة	1						
الاستعاضة المتحركة	1						
العلاج التحفظي وعلاج الجذور	2						
جراحة الفم والفكين	2						
طب الفم	1						
علاج وأمراض اللثة	1						
تقويم الأسنان	1						
طب أسنان أطفال	1						
طب الأسنان الوقائي والاجتماعي	1						
شهر اختياري	1						
المجموع	12						

يعد رئيس مرحلة الامتياز ومشرف التدريب السريري خلال فترات التدريب التكميلي ملاحظاتهم على كل طبيب امتياز بالنسبة للمواظبة والسلوك المهني والأداء وترصد تقديرات الدرجات على البطاقات المعدة لذلك في نهاية كل مرحلة تدريبية وتحال البطاقات إلى مسجل الكلية ومنه إلى عميد الكلية لاعتمادها.

بناءً على اقتراح رئيس القسم المختص، يجوز لعميد الكلية تمديد فترة التدريب التكميلي لطبيب الامتياز لمدة تساوي مدة غيابه، أو إذا تحصل على تقدير ضعيف مرة واحدة أو أكثر، ويكون التمديد لمدة أقصاها ستة أشهر في الحالتين الآتيتين:

- إذا كان تقدير طبيب الامتياز يقل عن مقبول في مرحلة أو أكثر من مراحل التدريب التكميلي.
- إذا كان مجموع الغياب بدون عذر مقبول في مرحلة من مراحل التدريب التكميلي يزيد عن 20% عشرون في المئة، وفيما عدا ذلك تمدد فترة التدريب التكميلي لمدة تساوي مدة الغياب.

يمارس طبيب الامتياز مهام عمله بإشراف رئيس القسم أو عضو هيئة التدريس الذي يختاره القسم ويمارس على وجه الخصوص الواجبات التالية:

- القيام بمعالجة المرضى المختارين من قبل رئيس القسم أو أحد أعضاء هيئة التدريس لكل قسم طبقاً للبرامج المعدة.

- الأعمال المهنية التي يرى القسم تكليفه بها.

- يلزم طبيب الامتياز بعمل بحثين على الأقل طيلة مدة الامتياز.

لا يجوز لرئيس القسم أو أعضاء هيئة التدريس ترك طبيب الامتياز دون متابعة أو توجيه في أدائه لعمله أو تكليفه بالتوقيع على وثائق طبية بمفرده أو القيام بأي عمل يمكن أن تترتب عليه مسؤولية جنائية.

يلزم طبيب الامتياز بالعمل مدة "36" ساعة أسبوعياً حسب الجداول المعلن عنها في الأقسام المختلفة بالكلية.

#### ◀ يمنح طبيب الامتياز الإجازات التالية:

- الإجازات المرضية المعتمدة من رئيس القسم المختص.

- الإجازات الطارئة التي لا تزيد عن ثلاثة أيام كل مرة ولا يتجاوز مجموعها اثني عشر يوماً في السنة.

- العطل.

لا يجوز لطبيب الامتياز الاشتراك في دورات خارج ليبيا قبل إتمام فترة التدريب التكميلي إلا في الدورات المنظمة من قبل الكلية.

لا يجوز تعيين طبيب الامتياز في أي جهة أخرى طالما أنه لا زال يقضي فترة التدريب بالكلية، كما لا يجوز منحه إفادة تخرج أو إذن مزاولة مهنة طب الأسنان إلا بعد قضائه فترة التدريب السريري "الامتياز" المقررة في هذه اللائحة.

## الفصل السادس

### الإنذار والفصل من الدراسة

## الإذار بالفصل عن الدراسة

ينذر الطالب في الحالات التالية:

1. إذا انقطع عن دراسة في أي مقرر بدون عذر يقبله مجلس إدارة الكلية مدة أسبوعين، على أن يقدم مبرره خلال مدة أقصاها ثلاثة أسابيع من بداية غيابه المتصل.
2. إذا قلّ المعدل التراكمي العام عن الحد الأدنى أقل من 35% ضعيف جداً.
3. إذا تحصل على تقدير ضعيف في سنة من السنوات الأولى والثانية.

## الفصل عن الدراسة

يفصل الطالب وينتهي حقه في الدراسة على حساب الدولة في الحالات الآتية:

- أ. إذا انقطع عن الدراسة بدون سبب مشروع لمدة سنة دراسية كاملة.
- ب. إذا أعيد تنسيبه وتحصل على تقدير عام ضعيف جداً في نهاية أيّاً من السنتين الأوليتين.
- ج. إذا أعيد تنسيبه ورسب سنتين دراسيتين متتاليتين أيّاً كان متوسط تقديره العام .
- د. إذا قضى ضعف المدة المقررة بالنسبة للطالب الذي اختار الاستمرار في الدراسة عن طريق دفع الرسوم الدراسية للتخصص.

## الفصل السابع

# المخالفات الأدبية

## المخالفات التأديبية

على الطالب الالتزام بأداء واجباته العلمية على أحسن وجه والحفاظ على مكانة الجامعة والكلية بأن يسلك في تصرفاته مسلكاً يتفق مع وضعه باعتباره طالباً جامعياً وأن تتفق تصرفاته مع القوانين واللوائح والنظم المعمول بها في مؤسسات التعليم العالي والأصول والتقاليد الجامعية المستقرة. يخضع الطالب للتأديب إذا ارتكب فعلاً يشكل مخالفة للقوانين واللوائح والأنظمة المعمول بها في الكلية سواء تم الفعل بالكلية أو في أي مكان من ملحقاتها وتقع المخالفة بارتكاب فعل محظور قانوناً ويظل الطالب خاضعاً لأحكام التأديب من تاريخ تسجيله بالدراسة وحتى زوال هذه الصفة عنه بتخرجه أو إلغاء تسجيله.

إذا قدم الطالب على ارتكاب فعل يشكل مخالفة للوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة سواء تم ذلك بداخلها أم في أي مكان من ملحقاتها تطبق بشأنه أحكام تأديب الطلاب المنصوص عليها في المواد التالية:

يظل الطالب خاضعاً لأحكام التأديب من تاريخ تسجيله بالدراسة ، وحتى زوال هذه الصفة عنه بتخرجه أو بإلغاء قيده .

يعد مخالفة تأديبية كل فعل سواء أخذ صورة إيجابية أم كان مجرد امتناع إذا شكل مخالفة للوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة .

لا تخل أحكام التأديب المنصوص عليها بهذه اللائحة بالعقوبات المنصوص عليها بقانون العقوبات والتشريعات المكملة له . وإذا شكل سلوك الطالب جريمة جنائية يتعين على إدارة الكلية التي يتبعها الطالب إبلاغ جهات الاختصاص فوراً بالواقعة دون أن يؤثر ذلك على سير الإجراءات التأديبية في مواجهته .

تسري أحكام التأديب على الطالب سواء ارتكب المخالفة بصفته فاعلاً أصلياً أم كان شريكاً، ويأخذ الشروع في ارتكاب المخالفة حكم المخالفة التامة.

تنقسم المخالفات التأديبية إلى الأقسام التالية :

- أ. الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب بالجامعة .
- ب. الاعتداء على الأموال والمرافق والمستندات التابعة للجامعة.
- ج. الإخلال بنظام سير الدراسة والامتحانات بالجامعة.
- د. السلوك المنافي للخلق القويم الذي ينبغي أن يكون عليه الطالب.
- هـ . الجرائم المخلة بالشرف.

يعد من مخالفات الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب ما يلي:

أ. الضرب أو الإيذاء.

ب. القذف أو التهديد أو الشتم.

ج. الإهانة.

ويتحقق الاعتداء إذا تم بصورة علنية أو غيرها، وبحضور المعتدي عليه سواء ارتكب الفعل كتابة أو شفاهة أو بالإشارة.

يعد من مخالفات الاعتداء على الأموال و المرافق والمستندات التابعة للجامعة ما يلي:

أ. إتلاف أو تخريب الأدوات والمعدات التابعة لمرافق الجامعة سواء بجعلها غير صالحة للاستعمال أو بتغيير وجهة استعمالها كلياً أو جزئياً.

ب. سرقة الأموال أو الأدوات أو المعدات أو الكتب أو غيرها من ممتلكات الجامعة أو الاستيلاء عليها .

ج. عدم إرجاع ما يسلم للطالب علي سبيل الأمانة أو الإعارة.

د. إتلاف أو سرقة المستندات المختلفة مثل : أسئلة الامتحانات وكراسات الإجابة و ملفات الطلبة و غيرها .

تعد من مخالفات الإخلال بنظام سير الدراسة أو الامتحانات ما يلي:

أ. تزوير الإفادات أو الشهادات أو الوثائق الرسمية سواء كانت صادرة عن الجامعة أو من خارجها متى كانت ذات صلة بإجراءات الدراسة أو الانتفاع بمرافق الجامعة .

ب. انتحال الشخصية سواء بتحقيق منفعة للفاعل أو لغيره. ويعد انتحالاً للشخصية دخول طالب بدلاً من طالب آخر في الامتحانات ويعتبر من اتفق معه أو سهل له ذلك شريكاً له ويخضع

للعقوبة.



- ج. إثارة الفوضى وعرقله سير المحاضرات أو الدروس العلمية بأية صورة كانت.
- د. التأثير على الأساتذة أو العاملين فيما يخص سير الدراسة والامتحانات أو التقييم أو غيرها مما يتعلق بالعملية التعليمية.
- هـ. الغش في الامتحانات أو الشروع فيه بأية صورة من الصور ويعتبر من قبيل الشروع في الغش إدخال الطالب إلى قاعة الامتحانات كل ما له علاقة بالمنهج الدراسي موضوع الامتحان ما لم يكن مصرحاً له بذلك من قبل أستاذ المقرر ومعتمد من لجنة الامتحان.
- و. أية مخالفة للوائح والنظم المتعلقة بنظام العمل في الجامعة و المرافق التابعة لها .
- ز. الامتناع عن الإدلاء بالشهادة أمام لجان التحقيق أو التأديب المشكلة وفقاً لأحكام هذه اللائحة.
- يعد سلوكاً منافياً للخلق القويم الذي ينبغي أن يكون عليه الطالب الجامعي كل ما من شأنه الإساءة إلى الجامعة وكل ما يتعارض مع الآداب والأخلاق السوية وكل ما من شأنه الإخلال بسير العملية التعليمية حسب الأحوال المتعارف عليها بالجامعة.
- يعد سلوكاً منافياً للأخلاق والنظام العام والآداب العامة الأفعال الآتية:
- أ. جرائم الاعتداء على العرض ولو تم برضا المعتدي عليه وفي هذه الحالة يكون الطرف الآخر شريكاً في الجريمة وكذلك خدش الحياء العام.
- ب. تعاطي المخدرات والمسكرات أو التعامل فيها بأية صورة من الصور.
- ج. تداول الأشياء الفاضحة أو توزيعها أو عرضها.
- د. كل ما من شأنه أن يخل بالشرف وفقاً للقوانين واللوائح النافذة.

(يعد ما ورد من مخالفات تأديبية في هذا الفصل على سبيل المثال لا الحصر ويعتبر السلوك محظوراً ما دام مخالفاً للتشريعات والنظم المعمول بها ويتنافى مع الأخلاق و الآداب العامة).

## الفصل الثامن

### العقوبات الأدبية

## العقوبات التأديبية

كل سلوك يشكل إحدى المخالفات المنصوص عليها والمدرجة تحت بند (من مخالفات الاعتداء علي أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب - فقرة أ ) يعاقب مرتكبه بالوقف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنتين دراسيتين، وإذا تكررت المخالفة من الطالب يفصل من الجامعة .

كل سلوك يشكل إحدى المخالفات المنصوص عليها والمدرجة تحت بند(من مخالفات الاعتداء علي أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب - فقرة ب، ج ) يعاقب مرتكبه بالوقف عن الدراسة مدة لا تقل عن سنة. وعند العودة لارتكاب إحدى المخالفات تكون العقوبة بالإيقاف عن الدراسة مدة لا تقل عن سنتين دراسيتين .

يعاقب الطالب على المخالفات المنصوص عليها والمدرجة تحت بند (تعد من مخالفات الاعتداء علي الأموال والمرافق والمستندات التابعة للجامعة- فقرة أ، ب، ج ) بالوقف عن الدراسة مدة لا تقل عن سنة دراسية وبالفصل عن الكلية عند تكرار المخالفة ولا يسمح له بمواصلة الدراسة إلا إذا دفع قيمة الأضرار التي أحدثها.

يعاقب على المخالفات المنصوص عليها والمدرجة تحت بند (تعد من مخالفات الاعتداء علي الأموال والمرافق والمستندات التابعة للجامعة- فقرة د ) بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة دراسية و تضاعف العقوبة عند العودة للمخالفة وفي جميع الأحوال لا يجوز عودة الطالب للدراسة إلا بعد دفع قيمة الأضرار التي أحدثها بالجامعة.

يعاقب الطالب على المخالفات المنصوص عليها والمدرجة تحت بند (يعد من مخالفات الإخلال بنظام سير الدراسة والامتحانات ) وفقاً لما يلي :

أ. المخالفتان المنصوص عليهما في الفقرتين ( أ، ب ) من المادة المذكورة يعاقب عليها بالوقف عن الدراسة مدة لا تقل عن سنة دراسية، ولا تزيد عن سنتين دراسيتين.

ب. المخالفتان المنصوص عليهما في الفقرتين ( ج، د ) من المادة المذكورة يعاقب عليهما بحرمان الطالب من دخول الامتحانات كلياً أو جزئياً، ويعتبر امتحانه ملغياً في المادة التي ارتكب فيها المخالفة.

ج. المخالفة المنصوص عليها في الفقرة ( هـ ) من المادة المذكورة تتخذ بشأنها الإجراءات التالية :

1. يحق لرئيس لجنة الامتحانات والمراقبة أو عميد الكلية أو رئيس قاعة الامتحانات مباشرة أو بناءً على طلب أي مراقب أن يفتش الطالب وأن يأمر بتفتيشه إذا وجدت قرائن قوية تدعو إلى الاشتباه بأن في حيازة الطالب اوراقا لها علاقة بالمقرر موضوع الامتحانات. وإذا كان المشتبه بها طالبة فيجب الاستعانة بالعنصر النسائي في عملية التفتيش.

2. يحق لعميد الكلية أو من في حكمه أو رئيس لجنة الامتحانات والمراقبة أو من يكلفه أن يخرج من قاعة الامتحان كل طالب مخالف لتعليمات لجنة الامتحانات والمراقبة ويعتبر امتحانه ملغياً في المقرر الذي ارتكب فيه المخالفة ويمنح درجة (صفر) في ذلك المقرر.

3. كل طالب يحاول الغش بأية صورة كانت أو يضبط معه كل ما له علاقة بالمقرر عدا ما هو مسموح به مع ورقة الأسئلة موضوع الامتحان . يعتبر امتحانه ملغياً في المقرر الذي ارتكب فيه المخالفة ويمنح درجة (صفر) في جميع المقررات التي أجرى امتحانها في ذلك المقرر.

4. أما في الأحوال الأخرى فتلغى الامتحانات بقرار من لجنة التأديب ويترتب على إلغاء الامتحان بطلان الشهادة إذا كانت قد منحت للطالب قبل اكتشاف الغش.

5. يفصل من الكلية الطالب الذي يدان بالغش مرة ثانية.

د. يعاقب على المخالفات المنصوص عليها في الفقرتين "و، ز" من المادة المذكورة بإحدى العقوبات التالية:

1. الإنذار.

2. الحرمان من الاستفادة من مرافق الجامعة مدة لا تقل عن شهر.

3. الإيقاف عن الدراسة مدة لا تزيد عن سنة دراسية واحدة.

يعاقب على المخالفات المنصوص عليها والمدرجة تحت بند (يعد سلوكاً منافياً للخلق القويم الذي

ينبغي ان يكون عليه الطالب الجامعي ..... إلخ ) بإحدى العقوبات التالية:

1. الوقف عن الدراسة مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر.

2. الحرمان من دخول الامتحانات النصفية أو إلغائها إذا كان الطالب قد دخلها. يعاقب على المخالفات المنصوص عليها والمدرجة تحت بند (يعد سلوكاً منافياً للأخلاق والنظام العام والآداب العامة) بالوقف عن الدراسة مدة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد عن سنتين دراسيتين (يترتب على القفل المؤقت عن الدراسة حرمان الطالب من التقدم إلى الامتحانات التي تعقد أثناء سريان مدة الوقف بما في ذلك الامتحانات النهائية).

لا تخل أحكام التأديب المنصوص عليها بهذا الفصل بالعقوبات المنصوص عليها بقانون العقوبات والتشريعات المكملة له، وإذا شكل سلوك الطالب جريمة جنائية تعين على الكلية إبلاغ جهات الاختصاص فور الواقعة دون أن يؤثر ذلك على سير الإجراءات التأديبية في مواجهته.

## الفصل التاسع

# إجراءات التأديب

## الإجراءات التأديبية

على كل من يعلم بوقوع مخالفة للقوانين واللوائح والأنظمة المعمول بها في الكلية أن يقدم بلاغاً عن هذه المخالفة يتضمن تقريراً مكتوباً عن الواقعة إلى عميد الكلية.

فور الإبلاغ عن الواقعة وخلال ثلاثة أيام من تاريخ الإبلاغ يتعين على عميد الكلية تكليف لجنة تحقيق من ثلاثة أعضاء من هيئة تدريس يكون أحدهم مقرر اللجنة.

يتم إعلان الطالب بالتحقيق قبل موعده بيوم كامل على الأقل، ولا يحتسب اليوم الذي تم فيه الإخطار، ويجوز أن يتم التحقيق فوراً إذا كان يخشى ضياع الأدلة العاجلة بشكل عام نحو تلك المتعلقة بسير الامتحانات النهائية.

يقدم المكلف بالتحقيق تقريره بعد الانتهاء من التحقيق أو عدم حضور الطالب للتحقيق بالرغم من إعلامه به إلى اللجنة التي كلفته.

إذا ما انتهت لجنة التحقيق إلى الرأي بمعاقبة الطالب تأديبياً يتم تشكيل مجلس للتأديب بقرار من عميد الكلية، ويتكون من ثلاثة أعضاء من هيئة التدريس من ذوي الخبرة والدراية، وعضو من المكتب القانوني بالجامعة ومندوب عن اتحاد الطلبة بالكلية شرط ألا يكون من بينهم من قام بالتحقيق.

فور الانتهاء من التحقيق وإذا استدعي الأمر يتم إحالة تقرير التحقيق والمستندات ذات العلاقة إلى مجلس التأديب للبحث في القضية ويتم إخطار من تمت إحالته علي مجلس التأديب بالموعد الذي ينبغي فيه مثوله أمامهم، وذلك بمدة لا تقل عن ثلاثة أيام ولا يحتسب اليوم الذي تم فيه الإخطار من بينهما، وفي حالة عدم الحضور يصدر المجلس قرار التأديب بصورة غيابية .

يجوز لمجلس التأديب استدعاء الطالب أو الشهود وكما يجوز استدعاء من قام بالتحقيق.

تعتبر الإعلانات الصادرة عن مجلس التحقيق والتأديب المعلنة بلوحة الإعلانات بالكلية قرينة علي العلم به.

يصدر مجلس التأديب قراراته بأغلبية أصوات الأعضاء ولا تعتبر قرارات المجلس نافذة إلاّ بعد اعتمادها من عميد الكلية، أما القرارات الصادرة عن مجلس الكلية بالفصل فلا تعد نافذة إلاّ بعد اعتمادها من مجلس الجامعة.

يعلن قرار مجلس التأديب بلوحة الإعلانات في الكلية ويسلم للطالب نسخة منه. وتوضع نسخة ثانية بالملف الشخصي للطالب.

تنقضي الدعوى التأديبية بوفاة الطالب أو انسحابه من الكلية ولا يؤثر انقضاء الدعوى التأديبية أو الحكم فيها على الدعاوي الجنائية أو المدنية الناشئة عن الواقعة.

تعتبر قرارات مجالس التأديب التي تصدر نهائية بعد اعتمادها نافذة ولا يجوز الطعن فيها إلاّ بالطرق القضائية المقررة بموجب التشريعات.

( تسري أحكام اللائحة رقم (501) لسنة 2010م علي كل ما لم يرد في شأنه نص في لائحة الكلية الحالية . )



## الفصل العاشر

الإرشاد الأكاديمي

الإرشاد الوظيفي

المعامل

المواصلات

الإعاشة والمرافق الخدمية

## خدمات الإرشاد الأكاديمي

1. الأقسام العلمية بالكلية.
2. المعيدون بالكلية.
3. أعضاء هيئة التدريس
4. مشرفي وفنيي المعامل

## خدمات الإرشاد الوظيفي

1. مكتب الشؤون الإدارية.
2. مكتب أعضاء هيئة التدريس.
3. مسجل الكلية.

## المعامل

يوجد بالكلية معامل للتركيبات الثابتة والمتحركة والعلاج التحفظي ومعامل المجسمات والدمى للمرحلة ما قبل السريرية

## المواصلات

لا توجد وسيلة مواصلات خاصة بالكلية لنقل الطلاب أو الطالبات .

## المرافق الدينية

يوجد مصلى بالكلية وتم تخصيص إحدى القاعات كاستراحة للطالبات.

---

## الإعاشة والمرافق الخدمية

لا توجد كافيتيريا بالكلية. يوجد كشك لخدمات الطلاب. كما يوجد بالكلية مكتبة كبرى مزودة بكافة التجهيزات لخدمة الطلاب.

---

الخاتمة

في الختام الشكر الجزيل والتقدير والامتنان لكل من ساهم في إظهار هذا  
الدليل لطلاب كلية طب وجراحة الفم والأسنان - جامعة مصراته.

بِسْمِ اللَّهِ الْعَظِيمِ أَن بِيَعْنَا الْمَقَامِ فِي حِكْمَةِ الْإِلَهِيَّةِ.

(فأح يا عمرو عزرا الدليل مكتب الجودة بالكلية)

عميد الكلية

مدير مكتب الجودة بالكلية

# الملاحق

## نماذج

# نموذج 1

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
كلية طب وجراحة الفم والأسنان - جامعة مصراتة

الرقم إشاري/..... التاريخ ...../...../20 م

قسم الدراسة والامتحانات  
نموذج إجراء معادلة

بناءً على الطلب المقدم من الطالب/..... المنتقل من كلية /..... السنة الدراسية :

للعام الجامعي...../20...../20 ، الطالب/..... درس بالكلية من العام الجامعي : بصفة قيد : بالسنة

وبعد الاطلاع على المقررات التي درسها الطالب ، ومقارنتها بالمواد التي تدرس بكلية ( طب وجراحة الفم والأسنان - جامعة مصراتة ) قررت اللجنة ما يلي:-

.....  
.....  
.....

اسم المادة	الدرجة	ع الوحدات	ملاحظات
01			
02			
03			
04			
05			
06			
07			

ملاحظات:-

.....  
.....

أعضاء اللجنة :

1. .... التوقيع /.....
2. .... التوقيع /.....
3. .... التوقيع /.....
4. .... التوقيع /.....

اعتماد /

عميد كلية طب وجراحة الفم والأسنان


رئيس قسم الدراسة والامتحانات







## نموذج 4

 جامعة أسيوط نموذج / أ. م. 12 - 11	<b>بطاقة تجديد القيد (نظام السنة الدراسية)</b>	وزارة التعليم جامعة مصراتة ادارة المسجل العام
	كلية: .....	
العام الجامعي: .....		
اسم الطالب/ة: .....	الجنس: .....	الجنسية: .....
رقم القيد: <input type="text"/>	صفة القيد: <input type="checkbox"/> نظامي <input type="checkbox"/> منتسب القسم العلمي: .....	
الرقم الوطني: <input type="text"/>		
السنة الدراسية: <input type="checkbox"/> الأولى <input type="checkbox"/> الثانية <input type="checkbox"/> الثالثة <input type="checkbox"/> الرابعة <input type="checkbox"/> الخامسة		
<input type="checkbox"/> أنجز مقررات السنة الدراسية بنجاح.		
<input type="checkbox"/> مرحل بمقرر داخل المرحلة. (.....)		
<input type="checkbox"/> مرحل بمقررین داخل المرحلة. (...../.....)		
<input type="checkbox"/> راسب.		
توقيع الطالب: .....		
التاريخ: / /		
مسجل الكلية		
الاسم: .....		
التوقيع: .....		
التاريخ: / /		





